Government of the Netherlands

مهارات
Maharat

تعامل السلطة السياسية مع الأزمة: مكانك راوح!

15 نيسان - 15 أيار
2023

تعامل السلطة السياسية مع الأزمة: مكانك راوح!

لم يتغيّر نهج السلطة اللبنانية في التعاطي مع الأزمة الحاصلة المتفاقمة في كافة القطاعات دون استثناء.
يعرض هذا التقرير أبرز النقاشات المتداولة حول القضايا العامة وما تضمنته من معلومات مغلوطة أو متضاربة في الفترة الممتدة من 15 نيسان إلى منتصف شهر أيّار.

ففي ملف الانتخابات البلدية وللمرة الثانية على التوالي، تقاعس مجلس النواب بلعب دوره تجاه الاستحقاقات الدستورية، إذ قرّر في جلسته بتاريخ 18 نيسان 2023 تأجيل الانتخابات البلدية للمرة الثانية في ظرف سنتين من دون ذكر مهلة واضحة للتأجيل، وقد طرح هذا القرار العديد من المخالفات الدستورية والجوهرية والتي فتحت الأبواب أمام الطعن بهذا القرار.

ومع استمرار الأزمة المالية واستمرار الانحدار الاقتصادي والانهيار المستمر لليرة اللبنانية مقابل الدولار الأمريكي نتيجة لعدم وجود أي خطوة جدية أو فعّالة للخروج من الأزمة، يبقى الشعب اللبناني في حالة من الانتظار متمسّكا بأي فرصة للإنقاذ، وهذا ما أدى الى انتشار معلومات عن مبالغ مالية بحوالي 500 مليون دولار مرصودة من البنك الدولي إلى لبنان.

وفي الإطار المالي، أصدر مصرف لبنان في 19 نيسان تعميما يعنى بعمليات التسوية الإلكترونية العائدة لـ"الأموال النقدية"، وقد أثار هذا التعميم موجة من الانتقادات على اعتبار أنه تعميم خطير على الأموال "الفريش" ويؤدي إلى شطب أموال المودعين ويسهّل عمليات تبييض الأموال.

في سياق آخر، شكّل ملف قانون الشراء العام عنوانا مهما في الآونة الأخيرة، إذ أقرّ المجلس النيابي بعض التعديلات على القانون في توقيت يطرح الشكوك حول النوايا الفعلية للسلطة السياسيّة التي تعيق اقرار الاصلاحات الواجبة في كافة القطاعات. وقد شكّلت التعديلات خلافا تقنيّا بين المعنيين الأساسيين في هذا القانون، بالإضافة إلى تقدّم عدد منة النواب بطعن بهذه التعديلات.

أما على الصعيد الاجتماعي، وفي سياق آداء السلطة الاحترافي بخلق الأزمات وتحريف الحقائق والأسباب الفعلية للأزمات التي يعاني منها الشعب اللبناني، انتشرت مع نهاية شهر نيسان حملات عنصرية تجاه اللاجئين السوريين بدعم من بعض الوسائل الإعلامية ، وقد اتخذت هذه الحملات منحا عنيفا وصل إلى التعرّض المباشر للاجئين فضلا عن الأذى المعنوي والنفسي، الأمر الذي دفع الكثير من المنظّمات الدولية واللبنانية لرفض هذا الخطاب والمطالبة بمعالجة هذا الملف بشكل علمي وموضوعي دون تعرّض اللاجئين لأي أذى.

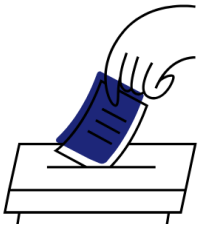

الانتخابات البلدية:"فزّاعة" السلطة السياسية تنتظر قرار المجلس الدستوري

للمرة الثانية على التوالي، تقاعس مجلس النواب بلعب دوره تجاه الاستحقاقات الدستورية، إذ قرّر في جلسته بتاريخ 18 نيسان 2023 تأجيل الانتخابات البلدية للمرة الثانية في ظرف سنتين.

في المرة الأولى، قام مجلس النواب في شهر نيسان 2022 بتأجيل الانتخابات البلدية حتى تاريخ 31 أيار 2023.

في المرة الثانية قرّر مجلس النواب في 18 نيسان 2023 تأجيل الانتخابات البلدية والاختيارية "لمهلة أقصاها 31 أيار 2024"، أي أنّه لم يحدّد مهلة للتأجيل، وقد طرح هذا القرار العديد من المخالفات الدستورية والجوهرية والتي فتحت الأبواب أمام الطعن بهذا القرار.

سبق جلسة تأجيل الانتخابات البلدية العديد من المواقف لوزير الداخلية في حكومة تصريف الأعمال بسام المولوي التي يؤكّد فيها جهوزية الوزارة لإجراء الإنتخابات البلدية في موعدها، بالإضافة لإعلانه في 3 نيسان 2023 مواعيد الانتخابات البلدية في المناطق بدءا من 7 أيار 2023

وأثناء الجلسة النيابية التي تم فيها تأجيل الانتخابات البلدية والاختيارية، صبّت آراء الأحزاب التقليدية في نفس الخانة رغم الاختلاف البسيط في مقاربة أسباب تأجيل الانتخابات، فقد عبّر مثلا النائب هادي ابو الحسن عن وجوب احترام مواعيد الاستحقاقات الدستورية مع عدم الحق بتأجيل الانتخابات البلدية، لكن وبسبب الوقت اقترح التمديد للمجالس البلدية لمدة 4 أشهر.

أما رئيس مجلس النواب نبيه بري فقد اقترح تمديدا تقنيا مشيرا إلى أنّ الحكومة حريصة على إجراء الانتخابات البلدية.

وفي إطار اللعب على المصطلحات وعلى التفاصيل الصغيرة التي تساهم في تمييع الاستحقاقات الدستورية، قال النائب علي حسن خليل إنّ المقترح اليوم هو تأجيل وليس تمديد لكي يحصل فراغ بعد 30 أيار 2023.

أما رئيس التيار الوطني الحر، النائب جبران باسيل فاعتبر أنّ مشاركة نواب التيار في الجلسة هي بدافع المسؤولية لتجنّب أي فراغ في المجالس البلدية.

وهاجم باسيل وزير الداخلية بسام المولوي بالقول: "وزير الداخلية يتكلّم عن الجهوزية أمام الإعلام لكنه داخل الجلسات صامت، كيف سيجري وزير الداخلية الإنتخابات البلدية وهو لم ينسّق حتى الآن مع أي محافظ وأي قاض وأي أستاذ؟".

من جهته، اعتبر رئيس الحكومة نجيب ميقاتي أن فترة الأعياد كانت عائقا أمام تقديم طلبات الترشح للإنتخابات البلدية والاختيارية، واعدا إجراء الانتخابات في أقرب فرصة ممكنة.

وقد لخّص النائب جهاد الصمد المشهدية الحاصلة من قبل السلطة تجاه هذا الاستحقاق بالقول: "ندعم حصول الانتخابات في موعدها، لكن لا أحد يريد إجراء الانتخابات".

أي أنّ كل الأراء هلّلت لنفس النتيجة وهي تأجيل الاستحقاق الدستوري للمرة الثانية، رغم ذلك برزت بعض الاعتراضات على هذا التأجيل، فقد قاطع حزب القوات اللبنانية، حزب الكتائب، حزب تجدّد ونواب التغيير.

أما النائب التغييري أسامة سعد والذي كان حاضرا في الجلسة فقال: "ما يحصل هو خرق لمبدأ فصل السلطات، والحكومة تعهّدت بإجراء الانتخابات البلدية مع أنّ نواياها عكس ذلك".

وسأل سعد "هل كذبت الحكومة اللبنانية على الشعب؟".

الأسباب الموجبة لتأجيل الانتخابات: تفاهة وتقاذف للمسؤوليات

لعل التهويل الذي صنعته السلطة السياسية في الأسباب الموجبة لتأجيل الانتخابات يدعو للتوقف عند هذه الأسباب وربطها بالسياق والذهنية التي تتعامل بها السلطة السياسية مع الاستحقاقات الدستورية ومختلف القضايا.

فبعد الاتفاق على تأجيل الانتخابات البلدية للمرة الثانية على التوالي، برز اقتراحين للتأجيل، الأول تقدّم به النائب الياس بو صعب والثاني تقدّم به النائبين جهاد الصمد وسجيع عطية.

وقد نشرت المفكرة القانونية مقالا حول هذه الأسباب الموجبة واصفة إياها أنها "متشابهة" في الاقتراحين لدرجة تقود القارئ للتفكير بأن كاتبها واحد، حيث أن إنجاز هذا الاستحقاق من قبل الحكومة تعترضه عقبات مالية وإدارية ونقص في الإمكانات البشرية خاصة مع إضراب موظفي القطاع العام وعدم جهوزية الأساتذة والموظفين لمراقبة هذه العملية.

وحيث أن تم تحديد موعد الجولة الأولى من الانتخابات في 7 أيار 2023 من دون أن يكون هناك تقدير للقدرة على قبول طلبات الترشيح وتأمين مستنداتها مما يدل على عدم جديّة في إنجاز سليم للاستحقاق.

إذا تشابه الاقتراحين لناحية الأسباب الموجبة، ليبقى الاختلاف مرتبط بتحميل الحكومة مسؤولية التأجيل أو عدم تحميلها، إذ حمّل اقتراح بو صعب الحكومة مسؤولية التأجيل(حيث أن إنجاز هذا الاستحقاق من قبل الحكومة)، بينما حذف اقتراح جهاد الصمد وسجيع عطية كلمة "الحكومة" من الاقتراح بغية عدم تحميلها المسؤولية.

وتأتي هذه الأسباب الموجبة على الرغم من أن وزير الداخلية بسام المولوي كان قد أكّد في العديد من المرّات على الاستعداد الكامل للعملية الانتخابية في حال توفّر الاعتمادات، وقد أدرج على جدول أعمال جلسة مجلس الوزراء في 18 نيسان بندا يتعلق بتغطية نفقات الانتخابات، أي أن الحكومة لم تعلن عن عدم قدرتها على إنجاز الاستحقاق وفق ما تزعمه الأسباب الموجبة أعلاه.

وقد أثار هذا التأجيل للاستحقاق الدستوري بهذه الأسباب موجة من الغضب على مواقع التواصل الاجتماعي معتبرين أنه بالإمكان تمويل الانتخابات، واصفين ما يحصل "بالتفاهة".

وقد سبق جلسة 18 نيسان 2023، بيانا من منظمات عدّة من بينها مؤسسة "مهارات" و"المفكرة القانونية" أدانت فيه التوجّه إلى تأجيل الانتخابات، معلنة رفضها تبادل الأدوار بين الحكومة والمجلس ومشدّدة على ضرورة التزام وزارة الداخلية بالمواعيد التي أعلنت لإجراء الانتخابات. كما دعتْ الحكومة ومجلس النواب إلى تحمّل مسؤولياتهما وتأمين الأموال اللازمة لإجراء الانتخابات في الموعد المحدد

مخالفات قانون تأجيل الانتخابات البلدية يفتح أبواب الطعن

حمل هذا القانون العديد من المخالفات والاشكاليات القانونية في الشكل وفي المضمون.

وبحسب ما أفاد به المحامي طوني مخايل لمؤسسة "مهارات"، تثير مسألة التشريع في ظل شغور مركز رئيس الجمهورية اشكالية قانونية تتعلق بمدى إلزامية التطبيق الحرفي للمادتين 73 و 75 من الدستور اللبناني والأولويات التي نصت عليها، فهذه المواد الدستورية تجعل من أولويات المجلس النيابي الشروع في انتخاب رئيس الدولة قبل مناقشة او التصويت على أي عمل آخر.

أما الإشكالية الثانية فهي متعلّقة بالتمديد للمجالس البلدية لمدّة غير محدّدة، الأمر الذي يثير مسألتين:

المسألة الأولى تتعلق بحق الانتخاب وضرورة حماية هذا الحق كونه من المبادئ الدستورية ويشكل التعبير الأمثل للديمقراطية.

لذلك وحماية لهذا الحق يجب أن يكون تمديد ولاية المجالس التمثيلية مبرّرا بظروف قاهرة وأن لا يكون التمديد لمدة طويلة وغير محدّدة، عكس ما قام به مجلس النواب بالتذرّع بظروف غير جدّية وتحديدا بعد مرور أقل من عام على إجراء انتخابات نيابية دون اية عوائق. كما أن مدة السنة المعتمدة للتمديد هي فترة طويلة نسبيا، بحسب مخايل.

ويضيف مخايل أنّ مدة ولاية المجالس البلدية والاختيارية هي 6 سنوات وتعتبر طويلة نسبيا وقد تم تمديد ولاية المجالس الحالية سابقا لمدة سنة بحجة تزامنها مع الانتخابات التشريعية التي حصلت في أيار من العام 2022 وأن التمديد الحالي المطعون فيه يجعل ولاية المجالس القائمة تصل الى 8 سنوات وهذا يخالف مبدأ دورية الانتخاب وينتقص من الحقوق السياسية للمواطنين.

أما المسألة الثانية تتعلّق بالفصل بين السلطات، فعملية ترك المهلة مفتوحة للحكومة لإجراء الانتخابات متى تشاء ومنحها حق تحديد تاريخ الانتخابات من شأنه أن يترك للحكومة صلاحية تحديد موعد نهاية ولاية هذه المجالس، وهذه الصلاحية تدخل ضمن صلاحيات المجلس النيابي الشاملة المكفولة في الدستور.

وبالتالي إنّ ترك المهلة مفتوحة للحكومة لتحديد موعد الانتخابات البلدية والاختيارية من شأنه أن يشكل تنازلا عن صلاحيات دستورية محصورة بالمجلس النيابي وضربا لمفهوم الفصل بين السلطات.

وعلى إثر إقرار قانون التمديد للمجالس البلدية وسط العديد من الإشكاليات، تقدّم وفد من "الجمهورية القوية" بطعن أمام المجلس الدستوري على اعتبار أن التمديد للمجالس البلدية هو ضرب للديمقراطية، معتبرا على لسان النائب غسان حاصباني أنّ "الطعن هو للحفاظ على حقّ المواطن اللّبناني بانتخاب السّلطات المحليّة".

وقال حاصباني: "نعوّل على ألّا يتأثّر المجلس الدّستوري بالضّغط السّياسي الهادف إلى تأجيل الانتخابات، وضرب الديّمقراطيّة".

في هذا الإطار، تقدّم أيضا نواب حزب الكتائب، و"تجدّد" وتغييريين ومستقلّين بطعن آخر بقانون التمديد للمجالس البلدية.

وقد استند النواب في الطعن الذي أعدته المحامية لارا سعادة إلى مخالفة 7 مواد دستورية و4 فقرات في مقدمة الدستور وعدة مبادئ دستورية ملزمة، جزءٌ منها مرتبط بالنظام الديمقراطي والانتخابات، وجزءٌ آخر مرتبط بالشغور الرئاسي وإخلال المجلس النيابي بواجباته الدستورية، وجزء أخير مرتبط بالنصّ الذي أقرّ وأسبابه الموجبة المشبوهة.

تعديل قانون الشراء العام: اختلافات تقنيّة والتوقيت يطرح الشكوك في النوايا

أخذ قانون الشراء العام في الفترة الماضية حيّزا مهما من النقاش العام، خصوصا في قضية تلزيم المطار وتخطّي قانون الشراء العام الأمر الذي دفع العديد من المعنيين والخبراء لمهاجمة الصفقة ووصفها بأنّها مشبوهة، ليصدر بعدها ديوان المحاسبة رأيه الاستشاري الحاسم الذي خلص إلى أن تلزيم المطار باطل قانونيا للعديد من الأسباب.

وقد أشارت مؤسسة مهارات إلى تفاصيل قضية صفقة المطار في تقريرها بعنوان "السلطة السياسية: صفقات مشبوهة وتحوير للنقاش العام".

في هذا الإطار، ومن ضمن إحدى المبرّرات القانونية التي استند عليها وزير الأشغال علي حامية لعدم إخضاع صفقة المطار لقانون الشراء العام هي أنّ القانون لا يشير إلى تلزيم يزيد عن 4 سنوات.

لذلك، قام فريق التحقّق من المعلومات في "مهارات نيوز" بمتابعة الأمر ليتبيّن أنّ قانون الشراء العام ينصّ في المادة 3 منه على أن تطبّق أحكام القانون على عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في كل ما لا يتعارض مع قانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص رقم 48 تاريخ 7/9/2017.

وبالعودة لقانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص، تنصّ المادة 2 على أنّ كل المشاريع المشتركة المنصوص عليها في القوانين المنظمة لقطاعات الاتصالات والكهرباء والطيران المدني لأحكام هذا القانون.

وقد أصدر معهد باسل فليحان المالي بتاريخ 18 نيسان 2023 ورقة مفصّلة، أكّد فيها أن كل ما يتم تداوله بأن قانون الشراء العام لا يسمح بعقود تتجاوز الـ4 سنوات هو مغلوط بالاستناد إلى الفقرة 5 من المادة 3 من القانون، وأنّ الهدف من هذه المعلومات هو الإيحاء أن قانون الشراء العام لا يصلح لكي يحكم مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص.

إذا وفي الخلاصة تبيّن أنّ ما استند إليه وزير الأشغال علي حميّة غير قانوني، إذ عدم وجود تلزيمات لأكثر من 4 سنوات في قانون الشراء العام لا يمنع خضوع صفقة المطار إلى أحكام قانون الشراء العام كونها تخضع لقانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

ومع إعلان وزير الأشغال علي حميّة تراجعه عن الصفقة استمرّ الحديث عن أهمية قانون الشراء العام لخلق نهج جديد في الشراء العام، ليتصّدر القانون المشهد السياسي في البلد مع إعلان مجلس النواب تعديلاته عليه بتاريخ 18 نيسان 2023 لجهة العديد من النقاط التي شكّلت جدلا تقنيا حولها. وقد بيّنت مؤسسة مهارات هذا الخلاف التقني في تحقيق يتناول هذه التعديلات.

تمحورت أبرز التعديلات حول عدة نقاط:

- إضافة شرط إلى المادة 7 بطلب إفادة من وزارة الاقتصاد تثبت مقاطعة العدو الإسرائيلي وضرورة تصريح الشركات عن صاحب الحق الاقتصادي
- تغيير مهلة تقديم الخطط المالية بالنسبة للجهات الشارية واستثناء القوى الأمنية من موجب نشر الخطة المالية
- إشراك هيئة الشراء العام بعملية الموافقة على معايير التصنيف في الصفقات المتشابهة
- التحقق من مؤهلات لجان الاستلام والتلزيم تجرى لدى الجهات الشارية دون العودة لهيئة الشراء العام إلاّ عند الاقتضاء

تنوعت اراء التقنيين الذين شاركوا وتابعوا مسار العمل على القانون حول جوهرية هذه التعديلات، فقد أصدر معهد باسل فليحان ورقة مفصّلة حول هذه التعديلات معتبرا أن بعضها غير ضرورية وبعضها يمسّ بجوهر القانون وبطبيعة عمل هيئة الشراء العام وبالتنافسية وبعضها يشكّل خطرا على الانتظام المالي.

أمّا النائب السابق غسان مخيبر والذي شارك في العمل على قانون الشراء العام فقد اعتبر في حديث لـ "مهارات نيوز" بما مفاده أنّ " التعديلات التي أقرّت تعتبر مقاربة واقعية، بعضها يتماشى مع الواقع لتسهيل تطبيق القانون، بعضها يعزّز صلب مهام هيئة الشراء العام، أما بالنسبة لاستثناء القوى الأمنية من مبدأ التخطيط فهي خطوة إلى الوراء لكنها لا تنسف جوهر القانون".

من جهته، أكّد رئيس هيئة الشراء العام جان عليّة أنّ "اقتراح التعديل جيد جدا فهو يعزز الشفافية والمنافسة، يعطي مرونة تسمح للجميع بتطبيق القانون، مرونة في تشكيل لجان التلزيم ويعزّز دور هيئة الشراء العام كهيئة مراقبة".

وقد اتفق التقنيون حول بعض التعديلات المتعلّقة بإضافة فقرة سادسة إلى المادة 46 من قانون الشراء العام تفيد بأنّه "يجوز للجهة الشارية أن تَقوم بالشراء بواسطة اتفاق رضائي عند التعاقد مع المستشفيات والمراكز الطبية والمختبرات.
وأيضا تعديل المادة 60 من قانون الشراء العام (الدعوة للشراء بالفاتورة)، بإضافة فقرة تفيد أنّه وفي حال تعذّر تقديم فاتورة، يمكن الاكتفاء ببيان موقّع من أصحاب الحقوق يتضمّن تفاصيل الخدمات

وقد نشرت "مهارات نيوز" تحقيقا مفصّلا حول الاختلافات التقنيّة في كل مادة تمّ تعديلها.

وعلى خلفية هذه التعديلات قام عدد من النواب (شربل مسعد، بولا يعقوبيان، ملحم خلف، إلياس جرادة، ميشال الدويهي، نجاة عون صليبا، سينتيا زرازير وفؤاد مخزومي، جميل السيد، أسامة سعد وعبد الرحمن البزري) بتقديم طعن أمام المجلس الدستوري بتاريخ 11 أيّار 2023.

من ناحية أخرى، تطرح مسألة توقيت إجراء التعديلات العديد من الشكوك إذّ إنّها جرت في الجلسة النيابية التي كانت مخصّصة لتأجيل الانتخابات البلدية، الاستحقاق الذي استحوذ على كامل النقاش العام على مستوى الرأي

العام والوسائل الإعلامية وكل البلد. لذا تطرح مسألة توقيت إقرار هذه التعديلات العديد من التساؤلات حول النوايا الفعليّة للسلطة السياسيّة التي تعيق اقرار الاصلاحات الواجبة في كافة القطاعات.

في هذا الإطار، اعتبرت رئيسة معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي لمياه المبيض لـ"النهار" أنه "لو كانت النية صافية، لم يكن ثمّة ضرورة لتهريب تعديلات قانون الشراء العام كما حصل من دون درس ولا نقاش".

وأشارت إلى أن "المعهد كان قد أوصى سابقا الانتظار الى حين إجراء دراسة تقييم أثر تشريعي بعد دخول القانون حيز التنفيذ لمدة سنة مالية على الأقل، على أن توضع إقتراحات التعديل بناء على نتائج هذه الدراسة لنحافظ على ثقة المجتمع الدولي وتكون اقتراحات التعديل مبنية على معطيات وبيانات تقترحها هيئة الشراء العام بعد دراستها".

وسألت: "لما العجلة لإقرار تعديلات من دون دراسة أو نقاش أو تشاور مع أهل الخبرة والاختصاص، وما الهدف من إقرار تعديلات بجلسة واحدة، فدراسة القانون استلزمت نحو 88 جلسة نقاش في اللجنة الفرعية حتى يكون القانون متوافق مع المعايير الدولية وقابل للتنفيذ ليضع البلاد على مسارات تعيد ولو قليلا، الثقة بالمنهجية التشريعية".

إذا رغم الاختلافات التقنيّة لكن النيّة موحّدة للتقنيين بالإصلاح في الشراء العام ومواجهة الفساد، ويقول مخيبر لـ"مهارات نيوز": "إنّ التواصل بين التقنيين موجود ومن الطبيعي أن يخطئ التقنيون، فهم يبدون رأيهم ومن الممكن أن يكونوا على حق ومن الممكن أن يكون على خطأ"، ليبقى الأساس هو النيّة بالاستفادة المثلى من قانون الشراء العام وتعديله وفقا للمصلحة العامّة باتجاه الإصلاح ومحاربة الفساد في عمليات الشراء العام".

البنك الدولي: 500 مليون دولار للبنان ودعم الكهرباء مشروط

مع التدهور المالي المستمرّ في لبنان، وضيق سبل العيش بفعل الأزمة الاقتصادية الحادة التي يعاني منها لبنان خصوصا في ظل انعدام أفق التعافي أو وضع أي خطة جديّة من قبل السلطة لخروج لبنان من هذه الأزمة، انتشرت معلومات تفيد بأنّ مصادر مقرّبة من النائب ابراهيم كنعان قالت أنّ هناك 500 مليون دولار في واشنطن من البنك الدولي للبنان.

وفي إطار التحقق من المعلومات، تواصلت "مهارات نيوز" مع البنك الدولي، الذّي أكّد على المعلومة عبر إرسال رابط بتفاصيل المشروع المقدّم من البنك الدولي للبنان بقيمة 500 مليون دولار.

وفي التفاصيل، استقبل رئيس الحكومة نجيب ميقاتي سابقا في 14 آذار 2023 في حضور وزير البيئة ناصر ياسين وفدا من البنك الدولي يضمّ نائب رئيس البنك لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا فريد بلحاج والمدير الإقليمي لدائرة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا جان كريستوف كاريه. كما حضر مستشارا الرئيس ميقاتي الوزير السابق نقولا نحاس وسمير الضاهر

وقد صرّح فريد بلحاج بعد الإجتماع أنّ هناك مشروعان سيتمّ السير بهما في البنك الدولي، أول مشروع مخصّص للتغطية الاجتماعية لدعم الفئات الفقيرة ويقدّر بنحو 300 مليون دولار. أما ثاني مشروع فهو مخصّص للقطاع الزراعي لا سيما لناحية التواصل بين القطاع العام والقطاع الخاص ويقدّر المشروع بنحو 200 مليون دولار.

وأضاف بلحاج عن مشاريع أخرى مخصّصة للطاقة المتجدّدة وأنّ البنك الدولي مستعدّ للدخول على مستوى 100 إلى 150 مليون دولار.

أمّا في ما يخص قطاع الكهرباء، فقال بلحاج: "أما بالنسبة إلى موضوع تمويل الكهرباء الذي نبحث فيه منذ نحو سنة، فقلت مرة أخرى لدولة رئيس الحكومة ووزير الطاقة والمياه بأن هذا المشروع لا يزال في إطار التعاون بين البنك الدولي ولبنان، ولكن هناك بعض الشروط التي يجب أن تسير بها الحكومة بشكل واضح وهي:

- إنشاء الهيئة الناظمة لقطاع الكهرباء والمباشرة بعملها واعطاء النتائج الأولية
- التدقيق المالي لشركة كهرباء لبنان
- استرداد الكلفة وهذا أمر مهم جدا، فيجب على كهرباء لبنان أن تكون على مستوى من النجاعة يخولها من الاستدامة على المستوى المالي

التعميم 165 للمركزي: مخاطر عديدة بحماية حكومية

مع بلوغ البلد منتصف شهر نيسان، عادت احتجاجات المودعين إلى الشارع، وقد شهدت العاصمة بيروت تحركات غاضبة من قبل مودعين بوجه المصارف اللبنانية، للمطالبة باستعادة ودائعهم المحتجزة منذ أكثر من ثلاث سنوات في البنوك.

وقد أطلق المحتجّون عبارات ضدّ المصارف ومجلس النواب والحكومة مطالبين باسترجاع أموالهم بالتصعيد وصولا إلى العنف.

وبشكل متواز، أصدر مصرف لبنان بتاريخ 19 نيسان 2023 تعميما جديدا يحمل الرقم 165 يتعلق بعمليات التسوية الإلكترونية العائدة لـ"الأموال النقدية".

وقد انتشرت معلومات متضاربة على مواقع التواصل الاجتماعي تفيد بعضها بأنّ التعميم رقم 165 هو تمهيد لشطب أموال المودعين وبعضها الاخر بانه دفعة للاقتصاد اللبناني، ما دفع بفريق التحقق من المعلومات في "مهارات نيوز" للتحقق من أثر التعميم 165 على الاقتصاد اللبناني وأموال المودعين..

يعنى التعميم 165 بعمليات التسوية الإلكترونية للأموال النقديّة. وقد أوضح المصرف المركزي أنّ "الأموال النقديّة" يقصد بها الأموال التي حوّلت من الخارج أو تمّ تلقّيها أوراقا نقديّة بالعملات الأجنبية بعد تاريخ 17/11/2019، والأموال المودعة أو التي ستودع أوراقا نقديّة في حسابات جديدة بالليرة اللبنانية.

وأشار التعميم، إلى أنّ على كل المصارف والمؤسسات المالية المشتركة في نظام (BDL-NPS) الالتزام بالقواعد والأصول المحدّدة أدناه في هذا القرار.

وعلى جميع المشتركين، فتح حسابات جديدة لدى مصرف لبنان بالليرة اللبنانية والدولار الأميركي مخصّصة حصرا لإجراء كافة العمليات المتعلّقة بمقاصة الشيكات والتحاويل الإلكترونية الخاصة بالأموال النقدية خلال مهلة أقصاها 10/5/2023. وقد شرح التعميم هذه الآلية بشكل مفصّل.

أي وبشكل مختصر، يهدف التعميم 165 إلى إدخال الدولارات التي اعتبرها "جديدة" إلى حساب مصرف لبنان، عبر شيكات مخصّصة "للفريش دولار" تنظّم جميع العمليات المتعلّقة بالتحاويل الإلكترونية بالأموال النقدية.

وبما أنّ التعميم توجّه بشكل خاص للأموال النقدية التي حوّلت من الخارج أو تم تلقّيها بعد 17 تشرين الثاني 2019، اعتبر المتحدث باسم جمعيّة صرخة المودعين ابراهيم عبدالله في حديث لـ"مهارات نيوز" أنّ كل التعاميم الصادرة عن مصرف لبنان منذ بداية الأزمة هي غير قانونية وتهدف لشرعنة شطب أموال المودعين.

وأضاف عبدالله أنّ "التعميم رقم 165 هو لإدخال الفريش دولار إلى مصرف لبنان، ومجرّد تطبيقه يعني شرعنة وجود أموال جديدة وأموال قديمة الأمر الذي يعتبر غير دستوري وغير قانوني ويفرّق بين المودعين، أي وباختصار القبول بهذا القرار هو قبول بأن الودائع التي اعتبرها المصرف المركزي قديمة "طارت"".

من ناحية أخرى، أشار الخبير الاقتصادي ايلي يشوعي في مقابلة مع سبوت شوت إلى أنّ "هذا التعميم يؤثّر بالطبع على أموال المودعين، فطريق الحل المالي يبدأ بمعالجة أزمة أموال المودعين، ولهذا السبب كان من الضروري إجراء التدقيق الجنائي الذّي طبّق بطريقة خاطئة".

أي أنّ مصرف لبنان وبهذا التعميم، كرّس مرة أخرى فكرة "الأموال القديمة" و"الأموال الجديدة" الأمر الذي يخالف الدستور اللبناني خاصة المادة 7 التي تكرّس مبدأ المساواة بين المواطنين.

التعميم لا يحل مكان اعادة هيكلة القطاع المصرفي

أما لناحية ادعاء حاكم مصرف لبنان بان التعميم يشكل دفعا للاقتصاد اللبناني فقد أشار بعض الخبراء الى مخاطر هذا التعميم. وكان قد نشر مجموعة "كلنا إرادة" فيديو مصوّر لمديرته التنفيذية ديانا منعم تشرح فيه أنّ التعميم 165 يسهّل عملية تبييض الأموال عبر الحد من عملية التدقيق بمصادر الأموال في المصارف المحلية خاصة

مع عدم وضع مصرف لبنان أي آلية لمراقبة مصادر هذه الأموال، ما يعرّض لبنان لمخاطر الانفصال عن المصارف المراسلة ما يشكل خطر الانزلاق خارج النظام المالي العالمي.

ثانيا، يعرّض هذا التعميم الأموال "الفريش" للخطر، فالأموال ستدخل إلى مصرف لبنان وبالتالي ستصبح من ضمن احتياطاته، إذا لا مانع لدى مصرف لبنان من صرف هذه الأموال.

وختمت منعم بالقول: "في الوقت الذي يجب تطبيق خطة إعادة هيكلة للقطاع المصرفي وإعادة إنعاشه، تحاول السلطة الالتفاف على الإصلاحات، وتعاود تعويم النظام المصرفي المفلس".

قرار حكومي لحماية المركزي

كتأمين السند القانوني لمثل هذه التعاميم، كانت قد أصدرت حكومة تصريف الأعمال قرارا حمل رقم 22 تطلب فيه من المصرف المركزي اتخاذ الإجراءات الضرورية والمناسبة لإلزام المصارف تحديد سقف السحوبات المتاحة للمودعين وفقا للتعاميم ذات الصلة، وإلا التعامل بشكل يساوي في ما بينهم وعدم إعطاء أولوية لوديعة على أخرى أو على أي التزام آخر بالعملة الأجنبية مهما كان نوعه ومصدره والاستمرار بمنح عملائها حرية التصرّف بالأموال الجديدة.

واعتبر الخبراء وبعض النواب أن هذا القرار من الحكومة اللبنانية هو بمثابة تغطية لمخالفات مصرف لبنان الدستورية والقانونية بإعطائه موافقة ضمنية ومتأخرة عن تعاميمه وعن منصة صيرفة، يتجاوز الدستور والقانون ولا مفاعيل دستورية وقانونية له.

وعلى إثر التعميم 165 والقرار 22، تقدّم المحاميان باسكال ضاهر وشربل شبير بمراجعتين لدى مجلس شورى الدولة، الأولى لإبطال القرار رقم 22 الصادر عن الحكومة والثانية لإبطال التعميم رقم 165.

إذا تستمرّ السلطة السياسية والمصرفية باتخاذ إجراءات مجحفة بحق المودعين متجاوزة القوانين والدستور اللبناني دون أي خطة مالية تعيد أموال المودعين وتخرج البلد من أزمته المالية والإقتصادية.

في لعبة الأنظمة: اللاجئون السوريون ضحية العنصرية

في أواخر شهر نيسان، بدأت تظهر حملات على مواقع التواصل الإجتماعي وبعض الوسائل الإعلامية تطالب بإعادة اللاجئين السوريين إلى بلدهم، وقد تحوّل المشهد إلى خطاب عنصري ضد اللاجئين اتخّذ منحى عنيفا

حتّى وصفت بعض المحطات اللبنانية الوجود السوري بـ"الوصاية" وأنّ زمن الوصاية يحكمه غازي كنعان جديد، وجاهرت فئة كبيرة من الشعب اللبنانية برفضها للوجود السوري بوصفه "احتلال".

وعلى إثر هذه الحملات، دعت منظمة العفو الدولية في سلسلة من التغريدات السلطات اللبنانية إلى "وقف هذه العمليات غير القانونية خشية أن يتعرضوا لتعذيب أو اضطهاد من قبل الحكومة السورية عند عودتهم إلى بلادهم".

وقد ذكرت في تقرير لها أنّ الجيش اللبناني رحّل مؤخرًا مئات السوريّين بموجب إجراءات موجزة إلى بلادهم، حيث يواجهون خطر الاضطهاد أو التعذيب، وقد أتت عمليات الترحيل في خضمّ تصاعد مقلق للخطاب المناهض للاجئين في لبنان وإجراءات قسريّة أخرى تهدف إلى الضغط على اللاجئين كي يعودوا إلى بلادهم.

وقد ردّ النائب جورج عطاالله على هذا التقرير بدعوة لمنظمة العفو الدولية أن تهتم بشؤونها وعدم التدخل بالقرارات السيادية اللبنانية والمساهمة بإعادة كل النازحين السوريين الى بلدهم ليعيشوا بأمان وكرامة هناك.

أما النائب سامي جميّل، فقد اعتبر أنّه "حان الوقت لتتغيّر طريقة تعاطي المجتمع الدولي مع الوجود السوري في لبنان وأن يشجع على العودة الطوعية إلى سوريا. لبنان بلدنا ونحن من نقرر من نستقبل ومتى والعدد، وكنا كرماء في هذا الموضوع لحين انتهاك سيادة بلدنا".

ومن ضمن هذه الحملات العنصرية، قامت بلديات لبنانية باتخاذ قرارات مجحفة بحق العمال السوريين، كبلدية بكفيا التي أصدرت قرارا أشارت فيه إلى ضرورة إبلاغ العاملين السوريين عدم التجوّل بعد الساعة 8 مساء ولغاية 6 صباحا.

من ناحية أخرى، قالت 19 منظمة لبنانية ودوليّة: "أساءت السلطات اللبنانيّة عن عمد إدارة الأزمة الاقتصاديّة في البلاد، ما تسبّب في إفقار الملايين وحرمانهم من حقوقهم. لكن، وبدلاً من تبنّي إصلاحات ضروريّة للغاية، عمدت السلطات إلى استخدام اللاجئين ككبش فداء للتغطية على إخفاقها. ليس هناك ما يُبرّر إخراج مئات الرجال والنساء والأطفال من أسرّتهم بالقوّة في ساعات الصباح الباكر، وتسليمهم إلى الحكومة التي فرّوا منها".

في هذا الإطار، أشارت النائبة حليمة قعقور أنّ المشكلة هي سوء الإدارة من قبل الحكومات منذ اليوم الأول للأزمة، والسلطة راهنت على أجندات سياسية خاصة بها وبمحاورها، على اختلافها، من دون أي اهتمام بالعواقب على الوضع اللبناني.

وتضيف قعقور إلى أنّ الدولة هي التي تتحمل مسؤولياتها تجاه مواطنيها كما تجاه جميع المقيمين على أراضيها من غير المواطنين. والحلّ لهذا الملف يبدأ بإعادة تجميع البيانات وإحصاء المقيمين السوريين على الأراضي اللبنانية، مع تركيز كل عمليات الإحصاء وكل البيانات بيد الدولة.

وعلى إثر هذه الحملات العنصرية، نشر مثقفون وأكاديميون وصحافيون لبنانيون بيانا موقعا بأسمائهم يستنكرون فيه الحملة العنصرية ضد اللاجئين السوريين.

مهارات
Maharat

للمزيد من المعلومات أو لارسال شائعات،
يرجى التواصل معنا

FACTOMETER@MAHARAT-NEWS.COM

INFO@MAHARATFOUNDATION.ORG

SUPPORTED BY:

Government of the Netherlands